

تعديلات مقترحة لبعض النصوص التشريعية المتعلقة بمركز التسوية والتحكيم الرياضي المصري الواردة بقانون الرياضة رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧.

* أ. د / كمال الدين عبد الرحمن درويش

** أ.م.د / معتز علي حسن

*** م.م / الحسن عويس شعبان

مقدمة البحث :

يعرف يسري محمد العصار (٢٠٠١م) "التحكيم بأنه عملية قانونية مركبة تقوم على اتفاق أطراف نزاع معين على عرض خلافهم على محكم أو أكثر لكي يفصلوا فيه على ضوء قواعد القانون ، ويدرك أن اللجوء إلى التحكيم باعتباره أسلوبًا لحسم المنازعات التي تثور بين أطراف العلاقات القانونية ، أصبح سمة من السمات الأساسية في المعاملات المختلفة على المستوى الدولي أو المحلي ، واتسع مجال التحكيم وامتد إلى أنواع من المنازعات لم يكن يشملها من قبل".

ويرجع السبب في الاتجاه المطرد إلى التحكيم لحسم المنازعات التي تثور بين أطراف العلاقات القانونية المختلفة ، إلى المزايا التي يمتاز بها التحكيم ، وأهمها البساطة والمرنة ، وقيامه على رضاء أطراف النزاع، وسرعة الفصل في المنازعات وتوفير الجهد والوقت ، وتتوفر الخبرة والتخصص في المسائل الفنية والاقتصادية والعملية لدى المحكمين الذين يختارهم أطراف النزاع ، ولعل من أهم النتائج الإيجابية التي تترتب على اللجوء للتحكيم لحسم المنازعات

البنين - جامعة حلوان. رئيس لجنة قطاع التربية الرياضية بالجامعة الأعلى للجامعات .

** استاذ الادارة الرياضية المساعد - كلية التربية الرياضية - جامعة الفيوم. وكيل الكلية لشئون خدمة المجتمع وتنمية البيئة .

*** مدرس مساعد - كلية التربية الرياضية - جامعةبني سويف.

Beni-Suef Journal Of Physical Education And Sport Sciences

(B.J.P.E.S.S)

Website: <https://obsa.journals.ekb.eg/>

E-mail: journal.science@yahoo.com

تخفيف العبء عن قضاء الدولة ، الذي يُرفع أمامه كل عام عدد هائل من الدعاوى ، مما يؤدي إلى تأخير الفصل فيها .^(٩)

ويؤكد أسامي عبد العزيز (٢٠١٤) على ما أفصحت عنه الفقرة الثانية من المادة (٨٤) من الدستور المصري المعدل الصادر في يناير ٢٠١٤ م ، والتي تنص على "... وينظم القانون شئون الرياضة والهيئات الرياضية الأهلية وفقاً للمعابر الدولية ، وكيفية الفصل في المنازعات الرياضية " .

ويضيف " أنه قد بات من الضروري ، أن تتصدى المحاكم المتخصصة للمشاكل القانونية المستجدة ، حيث يقوم عليها قضاة متخصصون ، يرتبط أداؤهم بمدى إلمامهم بالعلم الذي يواجهونه في القضايا المعروضة عليهم ، بما يجعلهم مؤهلين للفصل في تلك القضايا من خلال مجموعة من الاعتبارات العلمية التي تعينهم على أداء مهمتهم بسهولة ويسر ، وبما يضمن فصلاً عادلاً في النزاع المعروض عليهم ، ونظرًا لما تكابده الساحة الرياضية من مشاكل وخلافات ، فإن الحاجة قد أصبحت ملحةً لوجود نظام للفصل بين الأطراف المتنازعة في مجال الرياضة ، وإيجاد الحلول التي تقدم آلية ثابتة مستمدة من القوانين بكل حيادية ، لتحمي الساحة الرياضية مما تتعرض له من مشاكل ".^(١)

مشكلة البحث:

" مما لا شك فيه أن أحد أهم الإشكاليات التي تواجه الرياضة هي طرق فض المنازعات الرياضية لذلك نشأ مركز التسوية والتحكيم الرياضي المصري وفق ظهير تشريعي وهي التعديلات الدستورية التي أجريت على دستور ٢٠١٢ م المعدل ، والصادرة في يناير ٢٠١٤ م والذي أكد في مادته (٨٤) على ضرورة أن ينظم القانون كيفية الفصل في المنازعات الرياضية ، وهنا يجب أن نتذكر تاريخاً في غاية الأهمية وهو تاريخ اتفاق باريس ١٩٩٤ م والذي بموجبه تأسس مجلس التحكيم الرياضي الدولي ليصبح المظلة التشريعية لمحكمة التحكيم الرياضي الدولي بعد أن كانت تبعيتها اللجنة الأولمبية الدولية الأمر الذي كان يمثل تعارضًا كبيرًا في

الاختصاص أو نطاق وحدود السلطة الممنوحة لمحكمة التحكيم الرياضي الدولي لأنه من الجائز أن تكون من ضمن القضايا المتنازع عليها أمام المحكمة الرياضية الدولية أحد أطرافها اللجنة الأوليمبية الدولية ، فكيف للمحكمة أن تنظر هذه القضية وهي تحت مظلة اللجنة الأوليمبية الدولية ، ومن ثم كان اقتراح باريس بإنهاء هذا الجدل من خلال تبعية المحكمة الرياضية الدولية لمجلس التحكيم الرياضي الدولي وليس اللجنة الأوليمبية الدولية " . (٦)

وقد أكدت التصوص الواردة في قانون الرياضة رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧ المنظمة لعمل مركز التسوية والتحكيم الرياضي المصري على التبعية المباشرة للجنة الأوليمبية المصرية إدارياً ومالياً وفنياً وهو ما ورد في المواد (٦٦ ، ٦٨ ، ٦٩) .

مرفق (٣)

ووفقاً لما ورد بنص المادة (٤) من قانون الرياضة رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧ م من إعطاء الحق للجنة الأوليمبية المصرية في وضع لوائح النظم الأساسية للهيئات الرياضية المختلفة (اللوائح الاسترشادية) مرفق (٢)، والقرارات المنظمة لها ، الأمر الذي يمثل سابقة غير محسوبة العواقب ، وهذا بالضرورة يجعل اللجنة الأوليمبية المصرية خصماً في الكثير من القضايا التي تُعرض وستُعرض على مركز التسوية والتحكيم الرياضي المصري ، فكيف للجنة الأوليمبية المصرية أن تكون خصماً وحاماً في نفس الوقت ، بالإضافة إلى اعتمادها لوائح النظم الأساسية للهيئات الرياضية والتي تقرها الجمعيات العمومية ، وهذا ما يؤكده محمد أبو الفتوح الدليل (٢٠١٣) (٥)

والجدير بالذكر أنه وفي ظل قانون الرياضة السابق امتلأ ساحات محاكم القضاء الإداري بالقضايا التي كانت تختص فيها هيئات الرياضة الوزير المختص بشئون الشباب والرياضة بصفته وعلى رأسها القضايا التي تتعلق بانتخابات مجالس الإدارات ، والإجراءات المتصلة بالجمعيات العمومية ، باعتبار أن لوائح النظام الأساسي للهيئات الرياضية كانت تصدر باسم الوزير المختص ، أما الآن وفي ظل القانون

الجديد أصبحت لوائح النظام الأساسي (اللوائح الإسترشادية) ، والقرارات المنظمة لها ، أصبحت تصدر باسم اللجنة الأوليمبية المصرية ، وهو ما يجعلنا نتوقع أن يستمر الحال كما كان يحدث بالماضي .

▪ **هدف البحث :** يهدف البحث إلى : تقديم تعديلات مقترنة لبعض النصوص التشريعية المتعلقة بمركز التسوية والتحكيم الرياضي المصري الوارد في قانون الرياضة رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧ م (بعد الرجوع للسادة الخبراء).

▪ **تساؤلات البحث :** في ضوء هدف البحث صاغ الباحثون التساؤل التالي : ما هي أهم المقترنات لتعديل بعض النصوص التشريعية في المواد المتعلقة بمركز التسوية والتحكيم الرياضي المصري الوارد في قانون الرياضة رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧ م ؟

المصطلحات الواردة بالبحث :

مركز التسوية والتحكيم الرياضي المصري :-

هو مركز مستقل أنشئ باللجنة الأوليمبية المصرية، وله الشخصية الاعتبارية ، ويتولى تسوية المنازعات الرياضية الناشئة عن تطبيق أحكام هذا القانون والتي يكون أحد أطرافها من الأشخاص أو الهيئات أو الجهات الخاضعة لأحكام هذا القانون ، وذلك عن طريق الوساطة أو التوفيق أو التحكيم الرياضي . (٤)

إجراءات البحث :

أولاً : منهج البحث

استخدم الباحثون المنهج الوصفي أسلوب (الدراسات المسحية - تحليل الوثائق) لملايينه طبيعة وأهداف البحث .

ثانياً : مجتمع وعينة البحث

يتمثل مجتمع وعينة البحث في كافة الأشخاص و الهيئات و الجهات الخاضعة لأحكام قانون الرياضة رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧ م ، والموضحة بالجدول التالي :

النسبة المئوية	العينة			نوع	الفئة	م
	مجموع	سلبية	الاستطلاع			
% ٠	-	-	-	١	الجهة الإدارية المركزية	١
% ٢٦	٧	٦	١	٢٧	الجهة الإدارية المختصة	٢
% ٠	-	-	-	١	اللجنة الأوليمبية المصرية	٣
% ٠	-	-	-	١	اللجنة البارالمبية المصرية	٤
% ٢٣	١١	١٠	١	٤٨	الاتحادات الرياضية	٥
% ٠	-	-	-	٥	الاتحادات النوعية	٦
% ٦,٥	٥٥	٥٠	٥	٨٤٧	الأندية الرياضية	٧
% ١,٤	٥٥	٥٠	٥	٤٠٧٢	مراكز الشباب	٨
% ١٠٠	١	١	-	١	المنظمة المصرية لمكافحة المنشطات	٩
-	-	-	-	-	الشركات المساهمة	١٠
-	-	-	-	-	روابط التشجيع الرياضية	١١
% ٢,٦	١٢٩	١١٧	١٢	٥٠٠٣	الإجمالي (جهة-هيئة)	

ثالثاً : أدوات جمع البيانات

المقابلة الشخصية:-

أجرى الباحثون مقابلات شخصية غير مقتنة للتعرف على آراء الخبراء (الأكاديميين والمختصين) في أهم إيجابيات وسلبيات النصوص التشريعية الخاصة بمركز التسوية والتحكيم الرياضي المصري الواردة بلائحة النظام الأساسي للمركز وتعديلاتها وكذلك معرفة أهم المقترنات الخاصة بتعديل وإضافة بعض النصوص التشريعية ، وذلك مع عدد (٢٧) من السادة الخبراء الميدانيين من أعضاء مجالس الإدارات والعاملين التنفيذيين الحاليين والسابقين ببعض الأندية والاتحادات الرياضية المصرية وأفرعها.

وخلص الباحثون من هذه المقابلة إلى ما يلي:-

أهم السلبيات	أهم الإيجابيات
- سن وتنفيذ أحكام التحكيم الرياضي يخالف احياناً بعض النصوص الهمامة (اتفاقيات دولية - تشريعات وطنية).	- آلية التحكيم الرياضي لفض المنازعات الرياضية هي الأفضل.
- تعدد المظلات التشريعية للتحكيم الرياضي يؤدي إلى امكانية وجود تعارض بين النصوص .	- مركز التحكيم الرياضي أحد أهم مكتسبات قانون الرياضة الجديد وخطوة إيجابية في مستقبل الرياضة المصرية.
- اصدار اللجنة الأوليمبية الكثير من القرارات بتعديل لائحة المركز (تعديل أكثر من ٣٤ مادة قانونية في مدة زمنية قصيرة).	- حجية الأمر القضي لأحكام المحكمين الذي يعني امكانية
- تبعية المركز الإدارية والمالية والفنية للجنة الأوليمبية	
- الإجراءات التالية على صدور حكم التحكيم (أمر تنفيذ - صيغة تنفيذية- استشكال تنفيذ) تؤثر سلباً على سرعة الفصل في	

- | | |
|---|----------------------------|
| المنازعات. | تنفيذها بالقوة الجبرية إذا |
| - عدم دستورية بعض مواد اللائحة (حكم محكمة النقض ٢٠١٩ م) | اقتضت الضرورة لذلك. |
| - عدم الدقة في توضيح طبيعة المنازعات الرياضية وأشكالها . | |

استماراة الاستبيان:-

من خلال تحليل الباحثين للنصوص التشريعية المتعلقة بمراكز التحكيم الرياضي في مصر وبعض الدول مثل (السعودية- الإمارات- الجزائر- فرنسا) ، ومن خلال المقابلات الشخصية مع بعض الخبراء توصل الباحثون لمعرفة أهم التعديلات المقترحة لبعض النصوص التشريعية المتعلقة بمركز التسوية والتحكيم الرياضي المصري الواردة بقانون الرياضة رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧ .

وسوف يتناول الباحثون مراحل تطور وتعديل استماراة الاستبيان حتى التوصل إلى الشكل النهائي للاستماراة والتي تم تطبيقها على العينة الأساسية.

تقنيات استماراة الاستبيان:-

قام الباحثون بوضع العبارات الافتراضية التي اشتغلت على (١٣) عبارة وتم صياغتهم في قائمة مبدئية للعرض على الخبراء لإبداء الرأي في مدى مناسبة العبارات المقترحة ، وكذلك مدى مناسبة ميزان التقدير المقترح (موافق - غير موافق) وذلك لأخذ رأي الخبراء وعدهم (١٤) خبير لإبداء الرأي على مدى مناسبة العبارات لتحقيق أهداف البحث وذلك بإضافة أو تعديل للعبارات .

صدق استماراة الاستبيان :-

حدد الباحثون نسبة (٨٠ %) فأكثر من آراء الخبراء لقبول العبارات ولم يتم استبعاد أي من عبارات الاستماراة وبالتالي تكون الاستماراة في شكلها الأولي مكونة من (١٣) عبارة (مرفق ٤) .

ويوضح الجدول التالي النسبة المئوية لآراء الخبراء في العبارات المقترحة لمركز التسوية والتحكيم الرياضي المصري المتعلقة بقانون الرياضة رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧ م.

(ن=١٤)

العبارة	النسبة المئوية	العبارة	النسبة المئوية	العبارة	النسبة المئوية
١	%٨٠	١١	%٩٠	٦	%١٠٠
٢	%١٠٠	١٢	%٩٠	٧	%٩٠
٣	%١٠٠	١٣	%٨٠	٨	%١٠٠
٤			%١٠٠	٩	%٩٠
٥			%١٠٠	١٠	%٩٠

ميزان التقدير:-

قام الباحثون باقتراح ميزان التقدير مع استماراة الاستبيان التي عرضت على الخبراء من ميزان ثانٍ يتكون من (موافق) و(غير موافق) ، وتم اختيار ميزان التقدير بنسبة (%) من آراء الخبراء.

صدق الاتساق الداخلي:

قام الباحثون بتطبيق الاستماراة بعد تعديل الخبراء على عينة استطلاعية قوامها (١٢) جهة - هيئة تم اختيارها بالطريقة العشوائية ممثلة لمجتمع البحث وخارج العينة الأساسية .

(ن=١٢)

العبارة	معامل الارتباط	العبارة	معامل الارتباط	العبارة	معامل الارتباط
١	٠,٧٩٧	١١	٠,٨٦٦	٦	٠,٧٥٦
٢	٠,٨٧٩	١٢	٠,٧٣٨	٧	٠,٦٧٩
٣	٠,٧٣٨	١٣	٠,٧٧٨	٨	٠,٧٨٢
٤			٠,٧٣٢	٩	٠,٦٥٨
٥			٠,٧٢٨	١٠	٠,٧٦٧

قيمة "ر" الجدولية عند مستوى = ,٥٦٤

ويوضح الجدول التالي الاستماراة في صورتها النهائية بعد إجراء المعاملات العلمية.

المحور	الاستطلاعى	أرقام العبارات المستبعدة	عدد العبارات	النهايى
الأول	١٣	-	١٣	١٣

تطبيق الاستبيان على عينة البحث الأساسية:-

بناءً على النتائج التي استخلصها الباحثون من الدراسة الاستطلاعية وإجراء التعديل النهائي للاستبيان فقد تم تطبيق الاستبيان على عينة البحث وقوامها (١١٧) جهة - هيئة طبقاً لفوات عينة البحث.

عرض النتائج ومناقشتها وتفسيرها :

- عرض لرأء السادة الخبراء لأهم المقترنات بشأن تعديل بعض النصوص التشريعية في المواد المتعلقة بمركز التسوية والتحكيم الرياضي المصري الواردة بقانون الرياضة رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧ م ، وهو ما يجب على تساؤل

(١١٧=ن) البحث

الرأي المقترن	المقترح				م
	غير موافق	موافق	%	%	
%	ك	%	ك		
٨%	٩	٩٢	١٠٨	٦	١
				اصدار قانون خاص بالمركز منفصل عن قانون الرياضة ، على أن تكون أحکامه وقراراته مشتملة بأمر التنفيذ والصيغة التنفيذية . (بدلاً من اللجوء إلى المحاكم للحصول على أمر التنفيذ).	
٣%	٤	٩٧	١١٣	٢	
				تحديد ماهية المنازعات الرياضية باعتبارها تلك الخلافات التي تنشأ بين طرفين أو أكثر حول ما ينجم عن تطبيق قانون الرياضة ولوائح التنفيذ نتيجة المخالفات الإدارية أو الفنية أو العاقاقية التي ينص فيها شرط أو مشارطة التحكيم على اللجوء إلى المركز . (بدلاً من عدم توضيح ماهية المنازعات الرياضية المختصة بها المركز) .	
١٦%	١٩	٨٤	٩٨	٣	
				تغير مسمى المركز ليصبح " مركز التحكيم الرياضي المصري " (بدلاً من مركز التسوية والتحكيم الرياضي المصري)	
٥%	٦	٩٥	١١١	٤	
				الاستقلال المالي والإداري والأهلية القانونية للمركز . (بدلاً من أن يكون تابعاً للجنة الأوليمبية المصرية مالياً وإدارياً) .	
٢٧%	٣٢	٧٣	٨٥	٥	
				إنشاء فروع أخرى للمركز داخل الدولة . (وليس فقط المركز الوحيدي الموجود باللجنة الأوليمبية المصرية) .	
٣%	٣	٩٧	١١٤	٦	
				إنشاء مجلس التحكيم الرياضي المصري الذي يتولى إدارة وتمويل المركز ، واصدار النظام الأساسي له . (بدلاً من مجلس الإدارة الذي تعينه اللجنة الأوليمبية المصرية) .	
١٤%	١٦	٨٦	١٠١	٧	
				اختيار أعضاء المجلس من قبل اللجنة الأوليمبية والاتحادات الرياضية الأوليمبية من خارج مجلس الإدارة . (بدلاً من اللجنة الأوليمبية المصرية فقط) .	

%١٦	١٩	%٨٤	٩٨	<p>يشكل المجلس من عدد (١٥) عضو ، على أن يتم اختيار (٥) أعضاء من قبل اللجنة الأوليمبية ، و (٥) أعضاء من قبل الاتحادات الرياضية الأوليمبية ، و (٥) أعضاء من قبل الأعضاء العشرون . (بدلاً من مجلس الإدارة المكون من عدد (٧) أعضاء (رئيس + ٦ أعضاء) والذي يتم اختياره من قبل من اللجنة الأوليمبية المصرية فقط)</p>	٨
%٤٧	٥٥	%٥٣	٦٢	مدة المجلس أربع سنوات قابلة للتجديد لمدد أخرى. (بدلاً من مدة واحدة).	٩
%٠	٠	%١٠٠	١١٧	ينتخب المجلس من بين أعضائه الرئيس ونائب الرئيس ورؤسائه غرف التحكيم ونوابهم.	١٠
%٠	٠	%١٠٠	١١٧	يمكن لمجلس التحكيم الاستعانة بأصحاب الخبرات لمساعدته في مختلف اختصاصاته .	١١
%٢٦	٣٠	%٧٤	٨٧	إضافة المنازعات المتعلقة باستخدام المنشطات لتكون ضمن اختصاصات المركز . (بدلاً من اسناد اختصاصها للمنظمة المصرية لمكافحة المنشطات التي تنتئها وزارة الشباب والرياضة)	١٢
%٠	٠	%١٠٠	١١٧	<p>تنظيم نظام التحكيم ليصبح المركز مكون من ثلاثة غرف : غرفة الوساطة : الجهة المختصة بتسوية الاتفاقيات المتنازع عليها . غرف التحكيم العادي : الجهة المختصة للفصل في المنازعات التعاقدية التي ينص فيها على اللجوء للمركز غرفة التحكيم الاستئنافي : الجهة المختصة للفصل في الاستئنافات على القرارات النهائيه الصادرة من الهيئات الرياضية أو أحكام المحكمين .</p>	١٣

يتضح من الجدول السابق الخاص بآراء السادة الخبراء لأهم المقترنات بتعديل بعض النصوص التشريعية في المواد المتعلقة بمركز التسوية والتحكيم الرياضي المصري الواردة بقانون الرياضة رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧ م أن العبارات رقم (١-٢-٣-٤-٦-٧-٨-٩-١٠-١١-١٣) جاءت أعلى من النسبة التي ارتضاها الباحث وهي (%) وهو ما يؤكد على موافقة عينة البحث على ما يلي:-

- اصدار قانون خاص بالمركز منفصل عن قانون الرياضة ، على أن تكون أحكامه وقراراته مشمولة بأمر التنفيذ والصيغة التنفيذية.
- تحديد ماهية المنازعات الرياضية باعتبارها تلك الخلافات التي تنشأ بين طرفين أو أكثر حول ما ينجم عن تطبيق قانون الرياضة ولوائحه التنفيذية نتيجة المخالفات الإدارية أو الفنية أو التعاقدية التي ينص فيها شرط أو مشارطة التحكيم على اللجوء إلى المركز.
- تغيير مسمى المركز ليصبح مركز التحكيم الرياضي المصري .
- الإستقلال المالي والإداري والأهلية القانونية للمركز .
- انشاء مجلس التحكيم الرياضي المصري الذي يتولى إدارة وتمويل المركز ، وإصدار النظام الأساسي له .
- اختيار أعضاء المجلس من قبل اللجنة الأوليمبية والاتحادات الرياضية الأولمبية من خارج مجلس الإدارة .
- يُشكل المجلس من عدد (١٥) عضو ، على أن يتم اختيار (٥) أعضاء من قبل اللجنة الأوليمبية ، و (٥) أعضاء من قبل الاتحادات الرياضية الأولمبية ، و (٥) أعضاء من قبل الأعضاء العشر .
- ينتخب المجلس من بين أعضائه الرئيس ونائب الرئيس ورؤسائه غرف التحكيم ونوابهم .
- يمكن لمجلس التحكيم الاستعانة بأصحاب الخبرات لمساعدته في مختلف اختصاصاته .
- تنظيم نظام التحكيم ليصبح المركز مكون من ثلاثة غرف : غرفة الوساطة : الجهة المختصة بتسوية الاتفاقيات المتنازع عليها . غرف التحكيم العادي : الجهة المختصة للفصل في المنازعات التعاقدية التي ينص فيها على اللجوء للمركز .

غرفة التحكيم الاستئنافي : الجهة المختصة للفصل في الاستئنافات على القرارات النهائية الصادرة من الهيئات الرياضية أو أحكام المحكمين .

بينما جاءت العبارات رقم (١٢-٥) أقل من النسبة التي ارتكبها الباحث وهي (٨٠ %) وهو ما يؤكد على عدم موافقة عينة البحث على ما يلي:-

- إنشاء فروع أخرى للمركز داخل الدولة .
- تجديد مدة المجلس لمدد أخرى .
- إضافة المنازعات المتعلقة باستخدام المنشطات لتكون ضمن اختصاصات المركز .

الاستخلاصات:

استخلص الباحثون النقاط التالية والتي يمكن مراعاتها عند إجراء أي تعديلات تشريعية بشأن المركز:-

- اصدار قانون خاص بالمركز منفصل عن قانون الرياضة ، على أن تكون أحكامه وقراراته مشتملة بأمر التنفيذ والصيغة التنفيذية.
- تحديد ماهية المنازعات الرياضية باعتبارها تلك الخلافات التي تنشأ بين طرفين أو أكثر حول ما ينجم عن تطبيق قانون الرياضة ولوائحه التنفيذية نتيجة المخالفات الإدارية أو الفنية أو التعاقدية التي ينص فيها شرط أو مشارطة التحكيم على اللجوء إلى المركز .
- تغيير مسمى المركز ليصبح مركز التحكيم الرياضي المصري .
- الإستقلال المالي والإداري والأهليه القانونية للمركز .
- إنشاء مجلس التحكيم الرياضي المصري الذي يتولى إدارة وتمويل المركز ، واصدار النظام الأساسي له .
- اختيار أعضاء المجلس من قبل اللجنة الأوليمبية والاتحادات الرياضية الأولمبية من خارج مجلس الإدارة .

- يُشكّل المجلس من عدد (١٥) عضو ، على أن يتم اختيار (٥) أعضاء من قبل اللجنة الأوليمبية ، و (٥) أعضاء من قبل الاتحادات الرياضية الأولمبية ، و (٥) أعضاء من قبل الأعضاء العشر .
- ينتَخِب المجلس من بين أعضائه الرئيس ونائب الرئيس ورؤساء غرف التحكيم ونوابهم .
- يمكن لمجلس التحكيم الاستعانة بأصحاب الخبرات لمساعدته في مختلف اختصاصاته .
- تنظيم نظام التحكيم ليصبح المركز مكون من ثلاث غرف :
 - غرفة الوساطة : الجهة المختصة بتسوية الاتفاقيات المتنازع عليها .
 - غرف التحكيم العادي : الجهة المختصة للفصل في المنازعات التعاقدية التي ينص فيها على اللجوء للمركز .
 - غرفة التحكيم الاستئنافي : الجهة المختصة للفصل في الاستئنافات على القرارات النهائية الصادرة من الهيئات الرياضية أو أحكام المحكمين .

النوصيات:

يوصي الباحثون بضرورة الإسراع في إجراء التعديلات الهامة على النصوص التشريعية المتعلقة بمركز التسوية والتحكيم الرياضي المصري والواردة بقانون الرياضة وذلك للقضاء على الكثير من العيوب التي ظهرت أثناء التطبيق العملي للنصوص سالفة الذكر .

كما يوصي الباحثون بالنظر إلى التعديلات المطروحة في هذا البحث والأخذ بها بما يتناسب مع تحقيق الهدف المنشود وهو الحفاظ على هذه التجربة الوليدة في الحياة الرياضية المصرية وتحسين عمل المركز بما يحقق الهدف من إنشاءه .

قائمة المراجع العلمية

- ١ أحمد ربيع زكي "رؤية مقترحة لإنشاء المحكمة الرياضية العربية" رسالة ماجستير ، كلية التربية الرياضية للبنين بالقاهرة ، جامعة حلوان .٢٠١٢م.
- ٢ أسامة عبد العزيز: "الندوة العلمية حول النزاعات الرياضية وسبل فضها" ، ورقة عمل، القاهرة ، ٢٠١٤م.
- ٣ عبد اللطيف صبحي محمد "الإدارة القضائية للعدالة في المجال الرياضي" ، رسالة دكتوراه ، كلية التربية الرياضية للبنين بالقاهرة ، جامعة حلوان ، ٢٠٠٨م.
- ٤ قانون الرياضة : الجريدة الرسمية ، العدد ٢١ مكرر(ب)، بتاريخ ٣١ مايو سنة ٢٠١٧م ، المادة ٦٦.
- ٥ محمد أبو الفتوح الدليل قانونية تأسيس المحكمة الرياضية بجمهورية مصر العربية" رسالة دكتوراه غير منشورة ، كلية التربية الرياضية ، جامعة بنها ، ٢٠١٣م . مجلس التحكيم الرياضي المصري" ، مقال منشور ، الأهرام المسائي ، يوم الأحد ٢٨ من رمضان ١٤٣٧هـ الموافق ٣ يوليو ٢٠١٦م ، العدد ٩١٩٨
- ٦ محمد أحمد فضل الله: "المنازعات الرياضية بين مشروعية التحكيم واحتمالية اللجوء إلى القضاء المصري "مجلة أسيوط لعلوم وفنون الرياضة ، جامعة أسيوط، كلية التربية الرياضية، ٢٠١١، ص ٣٤٠:٢٨٦
- ٧ محمد أحمد فضل الله ، عبد اللطيف صبحي محمد التشريعات القانونية لحل المنازعات الرياضية في دولة الكويت" ، رسالة دكتوراه ، كلية التربية الرياضية للبنين بالقاهرة ، جامعة حلوان ، ٢٠١٠م.
- ٨ هند سالم فهاد التحكيم في المنازعات الإدارية ، دار النهضة العربية، القاهرة ، ٢٠٠١م ، ص ٥١٤
- ٩ يسري محمد العصار:

الموقع الإلكترونية :

- ١٠ <http://www.ssac.sa>
- ١١ <http://kenanaonline.com>

Beni-Suef Journal Of Physical Education And Sport Sciences

(B.J.P.E.S.S)

Website: <https://obsa.journals.ekb.eg/>

E-mail: journal.science@yahoo.com

تعديلات مقترحة لبعض النصوص التشريعية المتعلقة بمركز التسوية والتحكيم الرياضي المصري الواردة بقانون الرياضة رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧.

مستخلص البحث

قام الباحثون بمحاولة تقديم تعديلات مقترحة لبعض النصوص التشريعية المتعلقة بمركز التسوية والتحكيم الرياضي المصري الواردة بقانون الرياضة رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧ م من خلال التعرف على إيجابيات وسلبيات التشريعات القائمة ذات الصلة بعمل المركز ومن ثم محاولة تقديم مقترنات لأهم التعديلات على النصوص التشريعية المتعلقة بالمركز والواردة بقانون الرياضة، واستخدم الباحث المنهج الوصفي بأسلوب(الدراسات المسحية) كمنهج للبحث ، وتحليل الوثائق واستئمارة الاستبيان والمقابلة الشخصية كأدوات لجمع البيانات من الخبراء بشأن مجتمع البحث المتمثل في كافة الأشخاص و الهيئات و الجهات الخاضعة لأحكام قانون الرياضة رقم ٧١ لسنة ٢٠١٧ م والبالغ عددهم (٥٠٠٣) .

وكانت أبرز النتائج هي :-

- تظل آلية التحكيم الرياضي لفض المنازعات الرياضية هي الأنسب برغم وجود بعض المشكلات في فلسفة تطبيق آلية التحكيم الرياضي في جمهورية مصر العربية
 - ضرورة اصدار قانون خاص بالمركز منفصل عن قانون الرياضة ، على أن تكون أحكامه وقراراته مشمولة بأمر التنفيذ والصيغة التنفيذية.
 - الإستقلال المالي والإداري والأهليبة القانونية للمركز.
 - انشاء مجلس التحكيم الرياضي المصري الذي يتولى إدارة وتمويل المركز ، وإصدار النظام الأساسي له.
 - اختيار أعضاء المجلس من قبل اللجنة الأوليمبية والاتحادات الرياضية الأولمبية من خارج مجلس الإدارة .
- التوصيات.

Beni-Suef Journal Of Physical Education And Sport Sciences
(B.J.P.E.S.S)

Website: <https://obsa.journals.ekb.eg/>

E-mail: journal.science@yahoo.com

يوصي الباحثون بضرورة الإسراع في إجراء التعديلات الهامة على النصوص التشريعية المتعلقة بمركز التسوية والتحكيم الرياضي المصري والواردة بقانون الرياضة وذلك للقضاء على الكثير من العيوب التي ظهرت أثناء التطبيق العملي للنصوص سالفة الذكر .

كما يوصي الباحثون بالنظر إلى التعديلات المطروحة في هذا البحث والأخذ بها بما يتناسب مع تحقيق الهدف المنشود وهو الحفاظ على هذه التجربة الوليدة في الحياة الرياضية المصرية وتحسين عمل المركز بما يحقق الهدف من إنشائه .

**proposed Amendments To Some Legislative Texts Related
To The Egyption Sports Settlement And Arbitration Center
Contained In Sports Law No.٧١Of ٢٠١٧**

Summary of the research

The researcher made an attempt to present A proposed Amendments To Some Legislative Texts Related To The Egyption Sports Settlement And Arbitration Center Contained In Sports Law No.٧١Of ٢٠١٧ by identifying the pros and cons of the existing legislation related to the work of the center and then trying to present proposals for the most important amendments to the legislative texts related to the center and contained in the Sports Law and the statute of the center, and the researcher used the descriptive approach in a manner (Survey studies) as a method for research, document analysis, questionnaire and personal interview as tools for collecting data from experts on the research community represented by all persons, bodies and entities subject to the provisions of Sports Law No. ٧١ For the year ٢٠١٧ AD and the number (٥٠٠٣).

The most prominent results were: –

The sports arbitration mechanism to settle sports disputes remains the most appropriate, despite some problems in the

philosophy of applying the sports arbitration mechanism in the Arab Republic of Egypt.

The establishment of the Egyptian Mathematical Settlement and Arbitration Center, although it came too late in response to repeated calls from many years ago, but it represents a major positive step in the future of Egyptian sports.

The procedures resulting from the issuance of the arbitration award, from the necessity of obtaining an execution order and then obtaining the executive form from the state's judiciary with the possibility of questioning the implementation by the opponent, are all measures that negatively affect the most important positive of the arbitration system, which is the speed of adjudication of disputes, so it is necessary to repeat Consider understanding the special nature of the sports arbitration system based on the speed of it, the litigation and simplifying its procedures, and then making legislative amendments that accompany this nature..

Therefore, the Egyptian Sports Settlement and Arbitration Center in relation to a dispute related to the Football Association is the only body competent to consider and settle disputes of the Football Association without respecting international standards in this regard.

Beni-Suef Journal Of Physical Education And Sport Sciences
(B.J.P.E.S.S)

Website: <https://obsa.journals.ekb.eg/>

E-mail: journal.science@yahoo.com

Recommendations.

The researchers recommends the necessity of speeding up the important amendments to the legislative texts related to the Egyptian Center for Sports Settlement and Arbitration contained in the Sports Law and the regulations of the statute of the center in order to eliminate many of the defects that appeared during the practical application of the aforementioned texts.

The researchers also recommends looking at the amendments proposed in this research and adopting them in a way that is commensurate with the achievement of the desired goal, which is to preserve this nascent experience in Egyptian sports life and improve the work of the center in a manner that achieves the goal of its establishment.

The FIFA has stipulated in its statute regulations that asylum in any form of regular litigation is prohibited unless it is stipulated in FIFA's regulations, and directing to ordinary courts in all its forms is strictly prohibited.